

فلا يبره ولا يفتد وصيته به الا حبيبا **جاء لا كراهة دفن سلا**
 مطلقا **ورقته كراهة صلاة لم يتعذر** بالاجماع خلافا لما اذا اعتراه
 فلا يجوز وعليه جعل خير مسلم عن عفته بن عامر ثلاث سلافة
 لخاصة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فيمن وان
 تغير فيها مؤنثا وذكرا وقت الاستواء والطلع والغروب
والسنة للدفن **غيرها** اي غير الليل وغير وقت الكراهة
 وتغير في هذا المواقف لغيره الرخصة اولي من قوله وغيرها
 افضل وان اول افضل يعني فاضل **ودفن بجفرا افضل**
 بغيرها البناء الميت دعا المارين والمارين **ولم يثبت**
نفا الميمن الوضوء **ودفن اثنين من جنس** ذكرين او اثنين
 انثى **لا يغير** محل واحد **لا يشترط** كذا في الموقف لو كانا وغير
يقدم في دفنها الجدار القبر **افضلها** لا يصح الله عليه وسلم
 كان بين الرجلين من قبل احد في ثوب واحد ثم يقول
 اكثر احدا للفران فاذا اشبه الواحد بما قدمه في الحد
 فلا يقدم **علم اصل** من جنسه فقدم الاب على الابن وان كان
 افضل منه لخدمة الآفة والاعمى الميت وان كانت افضل
 لخدمة الامومة مع النساء في الامونة بخلاف ما اذا كان
 من جنسهم فيقدم الابن على امه لفضيلتها الذكورية **واضح**
على رجل بل يقدم الرجل عليه وان كان افضل والمقبر
 بكراهة الدفن مع فؤي من جنس وقولي لا فيج الاخوة من واحد
 ويخرج للمجنس ما لو كان من جنس حقيقته لذكر انثى والغير
 كثنيتين فان كان بينهما محرمة او زوجية او شريفة
 دفنتا بقبر واحد بلا تاكيد ضرورة وجبت جنس
 جعل بينهما حاجر تراب وقدم من جنس من الذكر
 المرأة وقدم بعض ذلك **وسنن دفن** من القبر وان كان
 على سفيره كما عثره الشافعي **لأن خنثا تراب**
 جميعا لا يوصل الله عليه ولم حتى من قبل راس الميت ثلاثة

لأن

رواه البيهقي وغيره باسناد جيد **ويبين** ان يقول مع الاولى
 منها خلفنا **ومع الثانية** وفيها نعتد **ومع الثالثة** وفيها
 يخرجك نارة احري **وسنن ان يقال** عليه **مسك** او غيرها
 اشتراعا يتكلم بالدين **وسنن** ان لا يتراد على تراب القبر لئلا
 يعطى حصه **تمت جماعة** عنده ساعة **سألون له**
التثبيت للاتباع **رواه ابو داود** والحال **ومح** اسناده
وان يقع القبر **فبما** تقريبا **يعرف** فيزار ويجتر ولا
 فيه وصلي يد عليه وسلم رفع خوشير **رواه ابن حبان**
ويصححه فان لم يرتفع ترابا شبرا فالوجه ان يتراد وخرج
 يتراد في **بدار** **انما** المومات شمله بدار الكفار فلا يقع
 قبره بل يخفى لئلا يتضرر الله اذا اضع المشفون والحق به
 الا ذري الا يتكلم التي يخاف من شيك المرفقة كفته والهداية
 او غيرها **وسيطحة** **او من يشبهه** كما فعل بغيره
 الله عليه وسلم وقبري صاحبه **رواه ابو داود** باسناد
صحيح **وكرة جلوس** **وطي عليه** لله عموما **رواه الاول**
مسلم وفي الثاني الترمذي وقال الحسن صحيح وفيها
 الاقضية والاسناده المبرور **وما طرح** في الوضوء **بلا حاجة**
 من زياد في مع الضريح بالكراهة فان كان خارجا بالاسهل
 الميتة ولا يقمن من الحفر الا بوطئه فلا كراهة **وكرة**
تخصصة اي تخصيصه بالخص وهو الحس وقيل الحبر
 والملا وهذا اوضحها **وتأباه** عليه شواكتا صاحبه
 امر غيره في لوح عند راسه امر غيره **وبنا عليه** كفته او بيت
 لله من التلاته **رواه** فيها الترمذي وقال الحسن صحيح
 وفي الاول والثالث مسلم وخرج بتخصيصه نظيريه
 خلافا للامام والغزالي **وجرد** **اليسا** مقبرة **مسئلة** بان
 جرت عادة اهل البلد بالدفن فيها **لما** لو كانت موقوفة
 لان انسا بنا يد بعد الحاق الميت فلو بني فيها احد النسا

في رواية البيهقي وغيره باسناد جيد
 منها خلفنا ومع الثانية وفيها نعتد
 يخرجك نارة احري وسنن ان يقال عليه مسك
 اشتراعا يتكلم بالدين وسنن ان لا يتراد على تراب القبر لئلا يعطى حصه
 تمت جماعة عنده ساعة سألون له التثبيت للاتباع
 رواه ابو داود والحال ومح اسناده وان يقع القبر
 فبما تقريبا يعرف فيزار ويجتر ولا فيه وصلي يد عليه وسلم
 رفع خوشير رواه ابن حبان ويصححه فان لم يرتفع ترابا شبرا
 فالوجه ان يتراد وخرج يتراد في بدار انما المومات شمله بدار الكفار
 فلا يقع قبره بل يخفى لئلا يتضرر الله اذا اضع المشفون والحق به
 الا ذري الا يتكلم التي يخاف من شيك المرفقة كفته والهداية او غيرها
 وسيطحة او من يشبهه كما فعل بغيره الله عليه وسلم وقبري صاحبه
 رواه ابو داود باسناد صحيح وكرة جلوس وطى عليه لله عموما رواه الاول
 مسلم وفي الثاني الترمذي وقال الحسن صحيح وفيها الاقضية والاسناده
 المبرور وما طرح في الوضوء بلا حاجة من زياد في مع الضريح
 بالكراهة فان كان خارجا بالاسهل الميتة ولا يقمن من الحفر الا بوطئه
 فلا كراهة وكرة تخصصة اي تخصيصه بالخص وهو الحس وقيل الحبر
 والملا وهذا اوضحها وتأباه عليه شواكتا صاحبه امر غيره في لوح عند
 راسه امر غيره وبنا عليه كفته او بيت لله من التلاته رواه فيها الترمذي
 وقال الحسن صحيح وفي الاول والثالث مسلم وخرج بتخصيصه نظيريه
 خلافا للامام والغزالي وجرد اليسا مقبرة مسئلة بان جرت عادة اهل
 البلد بالدفن فيها لما لو كانت موقوفة لان انسا بنا يد بعد الحاق الميت
 فلو بني فيها احد النسا